اسست على معصية الرسول صلى الله عليه وسلم وقد افتى جماعة من
الشافعية بهدم ما في القرافة من الابنية منهم ابن الحجيزي
والظهير التزمنتي وغيرهما وقال القاضي بن كج ولا يجوز
ان يخصص القبور ولا ان يبنى عليها قباب ولا غير قباب
والوصية بها باطلة وقال الاذرعي واما بطلان الوصية
ببناء القباب وغيرها من الابنية وانفاقا لاموال الكثيرة
فلا ريب في تحريمه وقال القرطبي في حديث جابر رضي
الله عنه نهى ان يجصص القبر او يبنى عليه وظاهر هذا الحديث
قال مالك ذكره البناء والجص على القبور وقد اجاز غيره
وهذا الحديث حجة عليه وقال مالكي بن رشد كره مالك
البناء على القبور وجعل البلاطة المكتوبة وهو بدع
اهل الطول احدثوه ارادة الفخر والمباهاة والسمعة
وهو مما لا اختلاف فيه وقال الزيلعي في شرح الكنز و
يكره ان يبنى على القبر وذكر قاضي خان انه لا يجصص
القبر ولا يبنى عليه لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
نهى عن التجصيص والبناء فوق القبر والمراد بالكراهة
عند الحنفية كراهة التحريم وقد ذكره بن نجيم في شرح
الكنز وقال الشافعي رحمه الله اكره ان يعظم مخلوق حتى
يجعل قبره مسجدا مخافة الفتنة عليه وعلى من بعده من
الناس وكلام الشافعي رحمه الله يبين ان مراده بالكراهة
كراهة

كراهة التحريم قال الشارح رحمه الله تعالى وجزم النووي
رحمه الله في شرح المهذب بتحريم البناء مطلقا وذكر
في شرح مسلم نحو ايضا وقال ابو محمد عبد الله بن احمد
ابن قدامة امام الحنابلة صاحب المصنفات الكبار
كالمغني والكافي وغيرهما رحمه الله تعالى ولا يجوز اتخاذ المساجد
على القبور لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله اليهود و
النصارى الحديث وقد رأينا ان ابتداء عبادة الاصنام
تعظيم الاموات واتخاذ صورهم والتمسح بها والصلوة
عندها انتهى ولو تتبعنا كلام العلماء في ذلك لاحتمل
عدة اوراق فتبين بهذا ان العلماء رحمهم الله بينوا
ان علة النهي ما يؤدي اليه من الغلو فيها وعبادتها
من دون الله كما هو الواقع والله المستعان وقد حدث
بعد الائمة ومن بعدهم اناس لم تثبت في ابواب العلم
بالله اضطرابهم وغلط على معرفة ما بعث الله به رسوله
من الهدى والعلم حجابهم فقيد واالنصوص المطلقة بالكتاب و
السنة بقيود اوهنت الانقياد وغيروا بها ما قصده الرسول
صلى الله عليه وسلم بالنهي واراد فقال بعضهم النهي عن البناء
على القبور يختص بالمقبرة المسبلة والنهي عن الصلوة فيها
لتنجسها بصديد الاموات وهذا كله باطل لوجوه منها
ان القول على الله بلا علم وهو حرام بنص الكتاب ومنها
ان ما قالوه لم يقتض لعن فاعله والتغليظ عليه وما

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)